

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٢٠٧٣ لسنة ٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
والمعدل بالقانون رقم ٤٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤؛

وعلى موافقة الجهة الإدارية المختصة للجمعية (الإدارة العامة للتعاون الزراعي
محافظة الدقهلية)؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي المؤرخة ٢٠١٦/١٠/٣٠؛
وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٢٥٢٨٧) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢١؛
وعلى رأى السيد الأستاذ المستشار القانوني لشئون هيئات وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوارد برقم (١٧٣٤٢) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٩؛

قرر:

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية للميكنة الزراعية بناحية الكفر الجديد - مركز المنزلة - محافظة الدقهلية والمشهرة برقم (٤٥٥) بتاريخ ١٩٨٢/١٠/١٢
والمنشور عنها بالواقع المصرية بالعدد رقم (٢٤٦) بتاريخ ١٩٨٢/١٠/٣١.
- مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٦/١٢/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
أ. د / عصام فايد